إجابات أختبر معلوماتي

السؤال الأول:

الجبيرة: هي ما يربط به الجزء المصاب من جسم الإنسان للعلاج، سواء أكان من القماش أو الجبص أو ما شابه ذلك.

السؤال الثاني:

أباح الإسلام المسح على الجبيرة؛ تخفيفاً على الشخص المصاب ورحمة به.

السؤال الثالث:

أبيّن الحكم:

أ- يجوز.

ب- لا يجوز ذلك؛ لأن المسح على الجبيرة جائز، ما دام العضو مصاباً فقط، فإذا شفي لا يصح المسح.

ج- لا يصح مسحه، عليه أن يعمم المسح على الجبيرة كاملة.

السؤال الرابع:

أقارن بين المسح على الخفين والجوربين والمسح على الجبيرة:

وجه المقارنة	الخفين والجوربين	الجبيرة
مكان وجودها	ظهر القدمين إلى الكعبين	على العضو المصاب
مدّة المسح	للمقيم: يوم وليلة للمسافر: ثلاثة أيام بلياليها	حتى شفاء العضو المصاب

كيفية المسح	نبلل كفّينا، نمسح ظاهر الخف الأيمن بالكف الأيمن، ثم نمسح ظاهر الخف الأيسر بالكف الأيسر مرّة واحدة	نبلل كفّينا، نمسح الجبيرة كلها مرّة واحدة